الفرائض، أجروه مجرى الهدية، وقالوا قد أُمر بقبولها ونُدِب إلى التهادى للتآلف والتحبب. وقالوا ولا نزاحم المساكين فى حقوقهم، ولعلنا لا نكمل أوصافهم ونخاف أن لا يوجد فينا ما شرط الله عز وجل لواجبه، ولا نضعه فى حقيقة موضعه، أو لا نحتاط لمن يسقط عنه الواجب به، فالتطوع أوسع علينا، ومع هذا فإنهم يشهدون النعمة من الله تعالى، وأن الدين إنما هو لله عز وجل كما قال «**ألا لله الدين الخالص**»، وأنهم مستعمَلون بأنفسهم من حيث كانوا مُنعَماً عليهم لا منعِمين على أنفسهم. وهذه طريقة بعض أهل المعرفة، وممن ذهب إلى هذا **إبراهيم الخواص وأبو القاسم الجنيد** ومن وافقهما. والأمر فى ذلك عندى أن من لم يأخذ من كل إنسان ولا فى كل أوان، ولم يقبل إلا عند الحاجة وما لا بدّ له منه، ثم قام بحكم الله تعالى فى الواجب وحكمه فى التطوع، أنّ الحالين يتقاربان، لأن الواجب أمرُ الله تبارك وتعالى فيه حُكم، والتطوع ندْبٌ، وله عزّ وجلّ فيه حُكم، فعلى العبد أن ينظر لدينه ويحتاط لأخيه فيعمل بما يوجب الوقت من الحكم من أيهما كان، فسواءٌ ذلك، ولا ينظر بُظلمة النفس فى هوى الحظ، ففى ذلك سلامته.

الفصل الحادى والأربعون
فى كتاب حكم المسافر والمقاصد فى الأسفار

فإن سنح لهذا المريد سفرٌ ففى الحديث البلاد بلاد الله عز وجل، والخلق عباده، فحيث ما وجدتَ رزقاً فاقْمْ واحمدْ الله عز وجل. والخبر المشهور سافروا تغنموا، فغنيمة أبناء الآخرة ربح تجارة الآخرة. وقد قال الله تعالى وهو أصدق القائلين «**ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها**»، وقال عز وجل «**قل سيروا فى الأرض فانظروا**»، وقال تعالى «**وفى الأرض آيات للموقنين**». وقال جلّ وعلا «**وفى أنفسكم أفلا تبصرون**»، فمن جُعلت آياته فى نفسه تبصّر ففطن، ومن جُعلت له الآيات فى الآفاق سَرَب وسَرَى، وكذلك قال الله عز وجل «**وإنكم لتمرون عليهم مصبحين وبالليل أفلا تعقلون**»، ومثله «**وكأين من آية فى السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون**». فمَن سار فكانت له بصيرة اعتبر وعقل، ومن مرّ على الآيات فنظر إليها تذكّر وأقبل. وقد أمر الله عز وجل بالمشى فى مناكب بساطه، والأكل من رزقه بعد إظهار نعمته بتذليل مهاده، فقال سبحانه وتعالى «**هو الذى جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه**»، قيل فى أسواقها، وقيل. قُراها، وقيل جبالها لأنها أعاليها.

وكان **بشر الحافي** يقول يامعشر القرّاء سيحوا تطيبوا فإن الماء إذا كثر مقامه في موضع تغيّر. وقيل إنما سمي سَفَراً لأنه يُسفر عن أخلاق النفس، وأيضاً يسفر عن آيات الله سبحانه وقَدَرِه وحُكمه في أرضه. فإذا عزم على السفر فليصلِّ ركعتي الاستخارة، وليعقد التوكل على الله عز وجل، فكفى ناظراً وساكناً إليه تبارك وتعالى، واثقا به ومعتمدا عليه، مستوراً حاله، راضياً عنه عز وجل في تقلبه ومثواه. ولْينْوِ في سفره الاعتبار بالآثار، والنظر إلى الآيات بالاستبصار، والابتغاء من فضل الله سبحانه فيما ندبه إليه من الأسباب. ويقال إن الله تبارك وتعالى يعطي المسافرين كل واحد على نحو نيّته، فمن كانت نيته طلب الدنيا أُعطَى منها ونَقُص من آخرته أضعافه، وفُرِّق عليه همّه، وكثُر بالحرص والرغبة شُغله. ومن كانت نيّته طلب الآخرة وأهلها، أُعطَى من البصيرة والفطنة، وفُتِح له من التذكرة والعبرة بقدْر نيته، وجُمع له همّه، وملَك من الدنيا بالقناعة والزهد شغله. فلتكن نية هذا المسافر استصلاح قلبه، ورياضة نفسه، واستكشاف حاله، وامتحان أوصافه، لأن النفس إنما أظهرت الإذعان والانقياد في الحَضَر، وربما استكانت وأجابت في السفر، فإذا وقعت عليها أثقال الأسفار، وخرجت عن معتاد ذلك المعيار، فأسفرت حقيقتها، وانكشفت دواعيها، فيكون المسافر في علوم وبصائر يَعرف بها خفايا نفسه ومكانها، ويكون هذا من خَبْء الأرض الذي يخرجه الله عز وجل لمحبيه متى شاء، كما قال جل وعلا «**يُخرج الخبء في السموات والأرض**». فإن خرج سائحاً في طلب العلم فقد جاء ذلك في تفسير قوله عز وجل «**السائحون**»، قيل في طلب العلم. وقيل هم طلبة العلم. وقد كان **سعيد بن المسيب** يسافر الأيام في طلب الحديث الواحد. وقال **الشعبي** لو سافر رجل من الشام الى أقصى اليمن في كلمة تدل على هُدًى، مارأيت أن سفره كان ضائعا. ورحل **جابر بن عبد الله** من المدينة وغيره من الصحابة إلى مصر، فساروا شهراً في حديثٍ بَلَغَه عن **عبد الله بن أنيس الأنصاري**، يحدّثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعوه. ومَن سافر في طلب العلم من عهد الصحابة إلى يومنا هذا أكثر من أن يُحصى. وفي الخبر مَن خرج من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله عز وجل حتى يرجع. وفي خبر آخر مَن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهّل الله عز وجل له طريقا إلى الجنة.

ويقال إنّ النفقة في العلم كالنفقة في سبيل الله، الدرهم بسبعمائة. وإنْ سافر في لقاء الصالحين، فقد جاء في الأثر كانوا يحجون للّقاء، والحج من أفضل الأسفار، فجعلوه سبباً للقاء الأخيار، فإنْ نوى القُرب من الأمصار طمعاً في سلامة دينه، وبُعداً من تعلّق النفس بما

فى الحَضَر من حظ دنياه فحسَن. وربما خرج طلباً للخمول والذلّة خشية الفتنة بالشُهرة، ورجاء صلاح قلبه واستقامة حاله فى البُعد من الناس، ورياضةً بالتفرّق والتوّحد إلى أنْ يقوى يقينه ويطمئن قلبه، فيستوى عنده الحضر والسفر، ويعتدل عنده وجود الخلْق وعدمهم بإسقاط الاهتمام بهم. وقد قال **الثورى** هذا زمان سوء لا يؤمَن فيه على الخامل فكيف بالمشهورين؟ وهذا زمان رجل ينتقل من بلدٍ إلى بلد كلما عُرف فى موضع تحوّل إلى غيره. وقال **أبو نعيم** رأيت **الثورى** وقد علّق قِلّته بيده ووضع جرابه على ظهره، فقلت له إلى أين يا أبا عبد الله؟ فقال له قد بلغنى عن قرية فيها **رُخْص** فأنا أريد أن أقيم بها فقلت وتفعل هذا يا أبا عبد الله؟ قال نعم، إذا بَلَغَك عن قرية فيها رُخْص فاقم بها، فإنه أسلم لدينك وأقلّ لَهمّك. وقد كان **سرى السقطى** يقول للصوفية إذا خرج الشتاء ودخل **أذار** وأورْقت الأشجار طاب الانتشار.

ومن أفضل الأسفار ما خُرِج له فى سبيل الله عز وجل من الجهاد، والحج، والرباط، وزيارة قبر النبى صلّى الله عليه وسلم، ثم زيارة أصحابه، محتسباً بذلك ما عند اللّه عز وجل. والسفر فى زيارة الأخ فى اللّه عز وجل مستحب مندوب إليه، وروينا ذلك فى خبر عن بعض أهل البيت عليهم السلام. وقيل مكتوبٌ فى **التوراة** سر ميلاً عُدْ مريضا، سر ميلين شيّع جنازة، سر ثلاثة أميال أجبْ دعْوة، سر أربعة أميال زُرْ أخًا فى اللّه تعالى. وإن سافر إلى بعض الثغور ناوياً رباط أربعين يوماً أو ثلاثة أيام فحسَن. وإنْ قصَد **عبادان** فرابط فيها ثلاثاً فقد أثابها ثلاثمائة من العلماء والعباد للرباط فيها ما يجل وصفه. وروى عن **علىّ عليه السلام** أنه سأل رجلاً بالبصرة أنْ يرابط بعبادان ثلاثا ويُشركه فى صحبته. وقال بعض العارفين كوشفتُ بالأمصار فرأيت الثغور كلها تسجد لعبادان.

ومن قصد فى سفره أحد **المساجد الثلاثة** المندوب إليها لشد الرحال فهو أفضل، أولاها **المسجد الحرام، ومسجد الرسول صلى اللّه عليه وسلم، ومسجد بيت المقدس**، فيقال من جمع الصلاة فى هذه المساجد الثلاثة من سُنّته غُفرت له ذنوبه كلُها، ومَنْ أهَلّ بحج أو عُمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه. وخرج **ابن عمر** من المدينة قاصداً إلى بيت المقدس حتى صلّى فيه الصلوات الخمس، ثم كرّ راجعاً من الغد إلى المدينة. وسأل **سليمان** عليه السلام ربّه تعالى أنّ مَن قصد هذا المسجد لا يهمه إلاّ الصلاة فيه، أنْ لا تصرف نظرك عنه مادام مقيماً فيه حتى يخرج منه، وأنْ تُخرجه من ذنوبه كيوم ولدته أمه، فأعطاه اللّه تعالى ذلك. وأما فضائل المسجدين فى الحرمين، حَرَم اللّه عز وجل، وحَرَم رسوله صلّى اللّه عليه وسلّم، فأكثر من أنْ نذكرها. وإن سافر طلباً للحلال وهو

يأمن طُعْمة الحرام، فذانك له قُربتان، وقد فعله صالحو السلف فى كل زمان.

وليكن العبد فى سفره مراعياً لهمّه حافظاً لقلبه من التشتّت والطمع فى الخلْق والتعرّض للمسئلة، فإنْ لم يكن ذا معلوم معهود كان معلومه العلاّم الودود، وكان طريقه إليه صدق التوكل، وزاده فى طريقه حُسن التقوى له بصحة الإياس من الناس، وعليه حينئذ الصبر على بلائه، والرضا بتصريفه فى قضائه، والشُكر على لطائف نعمائه من منعٍ أو عطاءٍ أو شدةٍ أو رخاء، لأنه فى يد الوكيل يقلّبه كيف يشاء. والتوكل عند المتوكلين هو فى الصبر للصبور، وتسليم الحكم للحاكم، ومنه قوله تعالى «**الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون**»، وقوله «**إنْ الحكم إلا لله عليه توكلت**». وقال رجل **لبشر بن الحارث** إنى أريد سفراً ولكنى منعنى أنه ليس عندى شىء. فقال لا يمنعك العُدم من سفرك. واخرجْ لقصدك فإن لم يعطك ما لغيرك لم يمنعك مالك. وكان **إبراهيم الخواص** يقول كفٌ فارغ وقلبٌ طيب ومُرْ حيث شئت. ومَن طرقته فاقة أو رهقته حاجة لم يخرجه من التوكل أنْ يسأل إذا عدِم القوة والصبر، لأنه حينئذ يسأل لربه لا لنفسه، يحرّكه العلم لا الهوى لإقامة فرضه وحفظ عقله الذى هو مكان تكليفه.

وحدثونا عن **أبى جعفر الحدّاد** وكان شيخاً للجنيد له عِلم فى التوكل وحال من الزهد، كان يقتات بخروجه بين العشاءين، فيسأل مِن باب أو بابين، فيكون ذلك معلومه إلى بعض حاجاته من يوم أو يومين، ولم يعِب هذا عليه أحدٌ من الخصوص. وقد رأى بعض الناس رجلاً من **الصوفية** دُفِع إليه كيس فيه مئون دراهم فى أول النهار ففرّقه كلّه، ثم سأل قوتاً فى يده بعد عشاء الآخرة، فعاتبه على ذلك، وقال دُفِع إليك شىء أخرجته كله فلو تركت منه لعشائك شيأً، فقال ما ظننت أنى أعيش إلى المساء، ولو علمت ذلك فعلت. وكان هذا زاهداً قصير الأمل. إلاّ أنّ السؤال للمتوكل عند **الخوّاص** يخرجه من التوكل. وقد كان **سهل** يقول المتوكل لا يسأل ولا يردُّ ولا يحتكر، وليس يخرجه عندى من التوكل المسألة عند الفاقة بل عدم الصبر والقوة، ففقد ذينك وجود الإذن من الله له فى السؤال إذا كان ناظرا إلى تصريف الوكيل فى كل حال، ولأن الولىّ الحميد يقلّب وليّه فى جميع الأحوال. أَلَمْ تَرَ إلى إمامّى أهل الظاهر والكُتب وأهل الباطن والقلوب، استطعما أهلها، لأن المسلم يستحق على إخوانه سدّ جوْعته لحُرمة الإسلام.

وقال **النبى صلى الله عليه وسلم** ليلة الضيف واجبة. وقال **عليه الصلاة والسلام** الضيافة حق. وفى الخبر ولك أن تأخذ من ماله مقدار ليلة. وفى الحديث أيمّا أهل عرْصَة أو

قرية بات فيهم رجل من المسلمين جائعاً فقد برئت منهم الذمة. وكان **الثورى** يسأل فى البوادى من الحجاز إلى صنعاء اليمن، فقال كنت أُذكّرهم حديث عبد الله هذا فى الضيافة، قال فيخرجون إلىّ طعاماً فأكل شبعى وأترك مابقى. **والمسافر** هو ابن السبيل الذى أوجب الله حقّه فى الأموال، لأن السبيل هو الطريق، وراكبها ابنها، لأنه صاحب طريق وسالكه. وليس عليه أيضا فى الثواء عند أخيه المسلم ثلاثة أيام شىء، لأنه مقيم على ما أبيح له. وقال **رسول الله صلى الله عليه وسلم** الضيافة ثلاثة فمازاد فهو صدقة،فلا يقيمن فوق ثلاث فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال ولا يقم فوق ثلاث، فيحْوِجه أنْ يضيّق عليه. وتأويل قوله عندى فما زاد فهو صدقة أى مكروه لا مندوب إليه ولا مأمور به. فإنْ اختار الصدقة ولم ينزّه نفسه عنها فهو أعلم، أى وما كان فى الثلاث فهو حقٌ له وواجبٌ على مضيفه، فإنْ سألوه الإقامة فوق ثلاث، أو علم أنهم يحبون الإقامة فلا بأس بذلك، وقد تأوّل بعض **الصوفية** قول النبى صلى الله عليه وسلم فما زاد فوق ثلاث فهو صدقة، أنه صدقة على أصحاب المنزل من الضيف، تصدّق عليهم بإقامته لأنه مثوبةٌ لهم. ولا يعجنى هذا التأويل.

وليحافظ على صلاته فى أوقاتها بحُسن طهارة وجميل أداء، وليحفظ قلبه أن يتشتت، فإنّ السفر قد يُشتت همّ المريد، ويجمع همّ العارفين، ويُشغِل قلوب الضعفاء، ويروّح قلوب الأقوياء، وهو محنة وكشف لأخلاق العبد. وقال **عمر بن الخطاب** رضى الله عنه للرجل الذى زكّى عنده رجلاً لمّا سأله عنه ليقبل شهادته، فقال له هل صحبته فى السفر الذى يستدل به على مكارم الأخلاق، فقال لا، قال ما أراك تعرفه. وعن بعض السلف إذا أثنى على الرجل معاملوه فى الحَضَر ورفقاؤه فى السفر فلا تشكّوا فى صلاحه إذ ذاك، لأن السفر يسيىء الأخلاق، ويُكثر الضجر، ويخرج مكامن النفس من الشُح والشرَه. وكل من صلُحت صحبته فى السفر صلحت صحبته فى الحضر. وليس كل من صُحِب فى الحضر صلُح أن يُصحَب فى السفر. وقال بعض السلف **ثلاثة** لا يلامون على الضجر، الصائم والمريض والمسافر. ولا ينبغى أنْ يفارقه من الأسباب **أربعة**، الركْوة والحبْل والإبرة بخيوطها والمقراض. وكان **الخوّاص** من المتوكلين ولم تكن هذه الأربعة تفارقه، وكان يقول ليست من الدنيا. وبعض **الصوفية** كان يقول إذا لم يكن مع الفقير ركْوة وحبل دلّ ذلك على نقصان دينه. وكان جماعة من أرباب القلوب وأهل المعاينة بالأحوال إذا استوطنت نفوسهم مِصْر، أو سكنت إلى موضع، عملوا فى الغُربة لرفع العادة إيثاراً للقلّة والذلّة. وقالوا لا يخلو المؤمن من قلّة أو علّة أو ذلّة. وكانوا إذا خافوا الاستشراف إلى الخلق خرجوا فى الأسفار لقطع ذلك وحسمه من الأذكار. وقد كان **الخوّاص** لا يقيم فى

بلد أكثر من أربعين يوما، ويرى أنّ ذلك علّة فى توكله، فيعمل فى اختبار نفسه وكشف حاله.

وعلى المسافر من أهل القلوب أنْ يفرّق بين سكون القلب إلى الوطن والسفر، وبين سكون النفس إليهما، فإن ذلك قد يلتبس فيحسب مَن لا بصيرة له ولا تفتيش لحاله ولا صدق فى أحواله، أن سكون النفس هو سكون القلب، فينقُص بذلك ولا يفطن لنقصانه، فإنْ كان قلبه يسكن إلى أحدهما وفيه صلاح دينه وعمارة آخرته ومحبة ربه فهذا سكون القلب، لأنه يسكن إلى أخلاق الإيمان وما ورد العلم به، وإنْ كانت نفسه تسكن إلى أحدهما مما فيه عاجل حظوظ وعمارة دنياه وموافقة هواه فهذا سكون نفس، لأنها تسكن إلى معانى الهوى، فليتحول من الوطن إلى الغربة، وليرجع من الغربة إلى المصر. ومَن كان فى سفر على غير هذا النعت من التفقد لحاله وحُسن القيام بأحكامه فهو على هوى وفتنة، وسفره بلاءٌ عليه ومحنة. وفصل الخطاب أنّ مَن لم يكن له فى سفره حالٌ يشغله، وهَمٌّ يجمعه، ووقتٌ يحبسه، ومأوى يُظله، ومسكن يؤنسه، وزاد من باطنه، وعلم من عالمه، فإن الحضر أرفق لحاله وأصلح لقلبه وأسكن لنفسه من السفر، لأنه يكون فى السفر مشتت السرّ مفرّق الهمّ، تارةً بوجود معلوم يخاف عليه، ومرةً بفقد معتاد يحّن إليه، ومرة باستشرافٍ إلى خلْقٍ يطمع فيه، فمرةً يضعفُ قلبه مع العُدم، وتارة يقوى بالاستطلاع إلى البشر، ومرة يفزع بفقد ماعنده قد حضر، فمثل هذا يكون فى السفر نقصان ما ادّعى. والسفر يجمع همّ الأقوياء، ويشتّت قلوب الضعفاء، ويُذهب أحوال أهل الابتداء. ثم إنّ من لم يصلح قلبه ولم يستقم حاله فى الحضَر، فإنه لا يصلح حاله ولا يستقيم قلبه فى السفر. وأنشدوا لبعض السائحين فى التغرب:

ألفتُ التفرد والغربه * ففى كل يوم أطى تربه

فيومٌ مقيمٌ على نِعْمه * ويومٌ مطلٌ على نكْبه

ومما يُطيب نفسَ الغري * ـب حبيبٌ تطيب به الصُحْبَه

وقد نهى **رسول الله صلى الله عليه وسلم** أن يسافر الرجل وحده فقال **الثلاثة** نفر. وقال إذا كنتم فى سفرٍ ثلاثة فأمّروا أحدكم. قال فكانوا يفعلون ذلك ويقولون ذاك أمير أمّره رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك يُستحب.

وقد جاء فى الخبر خيْر الأصحاب **أربعة**، والأسفار والنُزَه لا تطيب إلاّ فى جماعة، وأقل الجماعة اثنان، والثلاثة والأربعة أفضل، والسياحة لا تحسُن إلاّ على الانفراد والوحدة، فإنْ اتفق ثلاثة فى سياحة بقلبٍ واحد، وهَمٍّ واحد، على حالٍ واحد، فهم كعبدٍ واحد، فهو حَسَن وفيه

معاونة على البرّ والتقوى. وقال الله عز وجل فيمن منعه النُصرة وحرمه منه الصُحبة «**لا يستطيعون نصر أنفسهم ولا هم منا يُصحبون**»، فمن نصره الله على نفسه فقد صحبه، ومن لم يصحبه سلّط عليه نفسه وسخّره لها. وجملة الأمر أن **السفر** عمل من الأعمال يحتاج إلى نيّة وإخلاص، فمنه **فرْض** وهو ماهُرِب به من معصية، ومنه **فضْل** وهو ما طُلِب به طاعة، ومنه مباح وهو ما ضُرِب به فى تجارة، ومنه **معصية** وهو ماسُعِي به فى فساد.

الفصل الثانى والأربعون
فيه كتاب حكم الإمام ووصف الإمامة والمأموم

فإن كان هذا المريد إماماً لحيّه كان عليه أن يقوم بحُكم الإمامة حتى يتُمها، فيستحق الإمام بأن يكون له مِثل أجر مَن صلّى خلفه، بأن يكون داعياً إلى الله عز وجل، قائماً بين الله تعالى وبين عباده، هو وجهتهم وطريقتهم إليه. وفى **الخبر** إنما الإمام أمير، فإذا ركع فاركعوا، وإذا سجد فاسجدوا. وفى **الحديث** فإن تمّ فله ولهم، وأنْ نقص فعليه ولا عليهم. وفى الخبر أئمتكم وفدكم إلى الله عز وجل، فإنْ أردتم أنْ تزكوا صلاتكم فقدّموا خياركم. وفى **الخبر** المشهور الإمام ضامن، والمؤذّن مؤتمن. اللّهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين. وفى **الحديث** ثلاثة لا تُقبل لهم صلاة، وفى لفظ آخر لا تجاوز صلاتُهم رؤسَهم:، العبد الآبق، وامرأة زوجها عليها ساخط، وإمام قومٍ وهم له كارهون.

وأول ماعلَى الإمام من **الشروط** أن يكون مجتنباً للفسوق والكبائر، وغير مصرٍ على الصغائر، قارئا لكتاب الله عز وجل، أو لما يُحسِن منه بغير لحن ولا إحالة معنى، عالماً بفرائض الصلاة وسُننها، وما يُفسِدها، وما يوجب السهو ومالا يوجبه منها. وإنْ حدثت عليه حادثة فى الصلاة، أو ذكَر أنه على غير وضوء، ورِع واتقّى الله عز وجل، وخرج من صلاته وأخذ بيد أقرب الناس منه فاستخلفه فى مقامه. وقد أصاب ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، إمام الأمة، فى الصلاة فخرج منها، وذلك أنه ذكر أنه كان جنباً فاغتسل، ثم رجع فدخل فى الصلاة، فإنْ كانت الحادثة فى الصلاة فعَل ذلك، وإن كان ذكر أنه دخل فى الصلاة على غير طهارة خرج ولم يستخلف وابتدأ القوم صلاتهم. فليكن الإمام مأموناً على طهارته بإكمالها، مأموناً فى صلاته بإقامتها، مخلصاً بالإمامة، يريد بها وجه الله تعالى وما عنده. ولا يحل له أن يأخذ على الصلاة أجراً، ولا على الأذان الذى هو طريقٌ إليها. وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم **عثمان بن أبى العاص الثقفى** فقال واتخذْ مؤذناً لا يأخذ على الأذان أجراً، فهذا